رابط المادة على منصة باحث

كتاب تدريب الراوي

# 52 - كتاب تدريب الراوي || مجالس الرواية || د.ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

---

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قالوا النووي والسيوطي. الخامسة الصحيح ان الجرح والتعديل يثبتان بواحد. عن جرح الرواة وتعديل الرواة لا يشترط ان يأتي - 00:00:00
عالمان حتى يقولا هذا ظعيف او هذا فكر يقول بان ذلك يثبت لقول عالم واحد لماذا الدليل لان العدد لم يشترط في قبول الخبر؟ لما عرفنا الصحيح وقلناه ما رواه عدل تم ضبطه عن مثله الى - 00:00:23
انتهى ولا يكون شاذا ولا معلا لم نشترط ان يرويه اثنان عن اثنين بل اكتفينا بواحد فلم يشترط في جرح راويه وتعذيبه ولان التزكية بمنزلة الحكم وهو ايضا لا يشترط فيه العدد - 00:00:43
وقيل لما قال وقيل معنى ان الاصل هو المختار وان هذا الثاني قول ضعيف وقيل لابد من اثنين كما في الشهادة وقد تقدم الفرق. طبعا الشهادة تختلف عن الرواية. الرواية شيء والشهادة شيء اخر - 00:01:03
قال شيخ الاسلام ولو قيل يفصل بينما اذا كانت التزكية مستند مستندا من المزكي الى اجتهاده او الى النقل عن غيرك لكان متجها يعني تمنى انه لو فرقوا بين النقل عن غيره وبين انه هو يجتهد فيها. وهل يجتهد المجتهد في الراوي؟ نعم - 00:01:22
اذا تقرأ لابن ابي حاتم قد سألت ابي عن فلان بن فلان قال لا اعرفه وقلت له ماذا؟ وقال لي روى قلت له روى كذا وروى كذا وروى كذا يسرد له لحم قال انه ذكر - 00:01:46
واذا يسأله عن راي اخر يقول له لا اعرف ماذا روى؟ يسرد عبد الرحمن احاديث هذا الراوي فيقول له انه ضعيف وهكذا. وبعضها عن اجتهاد من الراوي وبعضها عن نقل من الاخرين - 00:01:59
فيقول لو فرط بين كان عن طريق الاجتهاد وبينما كان عن طريق النقد قال لانه ان كان الاول فلا يشترط العدل العدد اصله اللي هو الاجتهاد لانه بمنزلة الحاكم بمنزلة الحاكم لما يحكم على الشيء - 00:02:13
وان كان الثاني فيجري فيه الخلاف ويتبين ايضا انه لا يشترط العدد لان لان اصل النقد لا يشترط فيه فكان ما تفرغ به يعني الاصل انه لا يشترط العدد بالطعن في الراوي او في المدح في الراوي - 00:02:32
ولذا نحن نعلم ان هذه الاقوال تجريحا وتعديلا لا تقبل الا من اهل العلم المفتنين وليس لهذا التفصيل الذي ذكره فائدة الا نفي الخلاف القسم الاول وشمل الواحد العبد والمرأة وسيذكر المصنف من زواله. يقول هنا ليس في هذا التفصيل فائض. اذا ليس فيه فائدة - 00:02:52
لماذا ذكرته ووصفت قوله بان ووصفت صاحب القول بانه شيخ الاسلام. ولذا على المؤلف ان يجرد كتابه من الحشو ومما لا  واذا اجتمع فيها يالراوي جرح مفسر لما يقال ضعيف لانه - 00:03:16
يدلس ضعيف لانه يسوي ضعيف لانه لا يعتمد على اصول وتعديل الجرح المفسر وتعديل فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل هذا هو الاصح عند الفقهاء والاصولين ونقله الخطيب عن جمهور العلماء لان مع الجارح زيادة علم - 00:03:37
يعني الفلسفة اذا ساعدنا جرح وتعديل يقول لي لماذا نقدم جرح على التعذيب؟ لان الجارح معه زيادة علم  هذا المعدل والمعدل لم يطلع على هذا السبب الذي جرح فيه الراوي المجرور - 00:04:03

ولانه مصدق للمعدل فيما اخبر به عن ظاهر حاله. لا انه يخبر عن امر باطل يعني هو الجارح موافق للمعدل في تعبير رابط ويأتي بشيء زائد وقيد الفقهاء ذلك بما الى - 00:04:19

لم يقل المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجارح ولكنه تاب وحسنت حاله فانه حينئذ يقدم المعدل قاله البلقين طبعا هذا نادر جدا وبيودي المنظر لما يذكر شيء يذكر المثال لهم - 00:04:39

ويأتي ذلك ايضا هنا الا في الكذب كما سيزيد يستثنى من ذلك الكذب على رسول الله حتى لو تاب لا تقبل توبته تعظيما لامر الكذب وتحذيرا منه وقيده ابن دقيق العيد - 00:04:58

بان يبنى على امر مجزوم به لا بطريق اجتهاده كما اصطلح عليه اهل الحديث في الاعتماد في الجرح على اعتبار الحديث الراوي بحديث غيره امر الجرح لا بد ان يكون على امر - 00:05:15

متأكد منه لا عن طريق اجتهاد والنظر الى كثرة المخالفة الموافقة والمخالفة يعني ننظر الى مخالفته وننظر الى نسبة ما خالف فيه مع نسبة ما لم يخالف فيه مع نسبة ما تفرج به - 00:05:29

ورد بان اهل الحديث لم يعتمدوا ذلك في معرفة العدالة والجرح بل في معرفة الضبط والتغفل واستثنى ذلك ما اذا عين سببا فنفاه المعدل بطريق المعتبر. يعني قد يأتي راوي يضعف راوي بسبب - 00:05:48

قد يأتي المعدل ينفي هذا السبب الذي جرح فيه المجروح بان قال قتل غلاما ظلما يوم كذا فقال ابن عدل رأيته حيا بعد ذلك طبعا هذا الشيء ما هو اللي هو تنظيف - 00:06:05

واحنا حقيقة لا نريد التنظيرا من غير تطوير او كان القائل في ذلك الوقت عندي فانهما يتعارضان. وتقييد الجرح بكونه مفسرا جارا على ما صححه المصنف غيره كما صرح به بالدقيقة يعني احنا الجرح لا نشترط من من النقاد ان يكون مفسرا لكن اذا قابله تعديل لا - 00:06:18

مالين ديالها الا اذا كان مفسرا وقيل ان زاد المعدد هل احد الاقوال وهو القول الثاني اذا زاد عدد المعدلين على المجرحين في العدد على المجرحين قدم التعذيب وهذا لا لا يكفي يعني احنا قد يأتينا مثل راوي - 00:06:43

يوثقه ابن حبان يوثقه العجلي ايضا يوثقه بالجاهل ذولا الثلاثة ويضعفه الامام احمد ابن حنبل مقدم تظعيف الامام احمد على توثيق هذا لماذا لانها لا الثلاثة ثلاثتهم متساهلون قال لان كثرتهم تقوي حالهم وتوجب العمل بخبرهم وقلة المجرحين تظعف خبرهم نقول لا اذا كان هذا امام من الائمة المعروفين - 00:07:01

واولئك كانوا من المتساهلين يقدم الامام المعتمر قال الخطيب وهذا خطأ وبعد ممن توهمه لان المعذرين وان كفروا لم يخبروا عن عدم ما اخبر به الجارحون باعتبار ان الجارح ماذا معه - 00:07:29

معه زيادة فعل ولو اخبروا بذلك لكانت شهادة باطلة على نفي وقيل يرجح بالاحفر حكاها البلقيمي في محاسن صحن من الذي هو احفظ من النقاد ام من المعدلين وقيل يتعارضان فلا يرجح احدهما الا يرجح يعني يتساقطان الارقام - 00:07:47

فنحتاج الى مرجح الاخر خارجي. حكاها ابن الحاجب وغيره عن ابن شعبان المالكي لا قيمة لهذا الكلام قال العراقي وكلام الخطيب يقتضي نفي هذا القول فانه قال اتفق اهل العلم على ان من من جرحه الواحد الاثنان - 00:08:09

وعدله مثل عدد من جرحها فان الجرح به اولى ففي هذه الصورة حكاية الاجماع على تقديم الجرح ثلاث محاكاة من هذه يعني الصحيح في هذا ليس في هذا قاعدة كلية مضطربة - 00:08:24

انما حسب المرجحات والقرار طبعا في كتابنا الجامع في العيد اتذكرنا عدد كبير من التراجم مما اختلف فيها وجلدنا جميع الاقوال ورجحنا وذكرنا سبب الترجيح. مما يكون مدرس عملي للباحث حتى يتقوى في صنعة الجرح والتعليم - 00:08:39

واذا قال حدثنا الثقة ونحوه من غير ان يسمي يعني تسمى التعديل على الابهام. لم يكتف به في التعذيب. هذا الصحيح يعني على الصحيح من قولين العلماء حتى يسميه لانه وان كان ثقة عنده فربما لو سماه لكان ممن جرحه - 00:09:02

غيره بجرح طائف قد يكون ثقة عنده ليس بثقة عند غيره بل اضرابه عن تسميته ريبة توقع ترددا في القلب. اضراره عنها للريبة

تضاعفهم بل زاد الخطيب انه لو صرح بان كل شيوخه ثقات - 00:09:22
ثم روى عن من لم يثم لم يعمل بتزكيته لجواز ان يعرف اذا ذكره بغير العدالة وقيل يكتفى بذلك مطلقا كما لو عينه لانه مأمون في الحالتين معا فان كان القائل عالما اي مجتهدا فمالك والشافعي. وكثيرا ما يفعلان. هذا كثير جدا عند الامام مالك والكثير عند عند - 00:09:42
الامام الشامي وانا في شرحه لمسند الشافعي للحديث الثاني فصلت المسألة تفصيلا واسعا كفى في حق موافقه في المذهب لماذا؟ موافقة المذهب يقلده في المسائل الفقهية فاذا قلده بهذا اهون من المسائل الفقهية - 00:10:09
وحقيقة تقليد لا يجوز الا عند الظرورة لا يجوز الا كما يجوز اكل الميسر فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون الذي لا يعلمه العامي والعامي من العمى لان الاعمى بيد غيره - 00:10:30
ويجب على المسلم ان يتعلم وان يجتهد في كل مسألة حتى يتوصل الى الصواب اهل العلم. ولا شك ان السؤال هو قال هو ماذا قال؟ قال فاسألوا اهل الذكر متى - 00:10:48
انتم لا تعلمون وتقليد هذا لكن متى يجوز؟ ان كنتم لا تعلمون فيجب الانسان ان يتعلم ويجتهد في كل مسألة حتى نقول لا يجب التقليد لا يجوز الا كما يجوز اكل الميتم. هسه انت الان ما لك حق ان تاكل الميسر - 00:11:06
قد كنت في صحراء وما تموت واما تأكل ميتة تأكل على قدر سد الرمل وهذه ايضا واذا لو ان الناس يجتهدون في العلم لما وقعوا فيما وقعوا فيه. هذا التقليد لابد من اخطر الابواب. طيب في هذه الحالة يا شيخ - 00:11:24
اخذ من جميع المذاهب اعتقلت كيف يعني انا مثلا لماذا؟ لماذا تذكر لماذا طيب على شنو مو هذا يسمى تلفيق يعني انت دخلتنا من زاوية ضيقة الى زاوية ابيض نحن لا نريد التقليد يجب على الانسان ان يجتهد - 00:11:41
ويأخذ من حيث الاخرين وقصاها عن مالك وعن الشاة وعن احمد ابن فلا تقلدني ولا تقلد فلان ولا فلان. وخذ من حيث اخذت ونحن لو نفعل هذا كذا لما وقعنا فيما وقعنا فيه من عبادة القبور وغيرها وغيرها وتقسيم الامة الى شيعة وسنة وغيرها وهكذا - 00:12:17
وتفريط الامة الى فرق وطوائف واناس يطعن بعضها ببعض ويلعن بعضها ببعض لو اننا ناخذه بالدليل الصحيح. لكن لو فرظنا عندي مسألة انا لم اتمكن فيها اقلد فيها من اثق بعلمه وبدينه - 00:12:37
نقلد فيها من اثق بعلمه وبديني واذا يجب الاستهانة حتى يتوصل الانسان الى حكم الله تعالى ولكن في يوم القيامة سنسأل عن كل مسألة علمية تعلمت المثل اخواني الم تتعلمها. وبعد ان تسأل يعني هذا القرآن سيعرض عليك اية اية - 00:12:53
كلمة عن معناها فاذا قل علمت نعم هذه ما علمت تحاسب انك لم تتعمد والى اي اية وحديث حديث واذا علمت تجاوزت مسألة العلم هل عملت ام لم تعمل افهم من هذا الكلام شيء انه لا يجوز ان اقول انا شافعي وانا حنبلي وانا مالكي وانا - 00:13:12
لا يجوز. هذا الجاهل يجوز له في حالات مخصوصة الاعمى الذي هو بيد غيره الذي هو بيد غيره. التقليد وخذها قاعدة لا يجوز الا كما يجوز الاكل منكم قال ابن الصباغ - 00:13:37
لانه لا يرد ذاك احتجاجا بالخبر على غيره بل يذكر لاصحابه قيام الحجة عنده على الحكم وقد عرف هو ممن روى عنه ذلك واختاره امام الحرمين ورجحه الرافعي في شرح المسلم. طبعا شرح المسند طبع في قطر اوقاف قطر شرح ممتاز - 00:13:58
وفرضه في صدور ذلك من اهل التعذيب وقيل لا يكفي ايضا حتى يقول كل من اروي لكم عنه ولم اسمه فهو عدل. قال الخطيب انهم الراجح في التوثيق على التعديل لا يجوز - 00:14:21
لانه قد يكون ثقة عنده غير ثقة عند غيره. بل ان اعراضه عنه وعدم تسميته ريبة ضعف النفس شجر قال الخطيب وقد يوجد في بعض من افهموه الضعفاء لخفاء حاله. في رواية مالك عن عبدالكريم بن ابي المخار. الامام مالك روى اربعة احاديث - 00:14:35
عن عبد الكريم ابن ابي المفارق ونقول حدثني الشيخ اقدم لكم هذا هو عبد الكريم ابن ابي مثلا فائدتان الامام الشافعي يقول اخبرني الثقة وهو يقصد ابراهيم ابن ابي يحيى الاسد وهو ضعيف - 00:14:54
بل هو متروك ويقول اخبرني ثقة وهو يروح المسجد ان خالد الزنجي وهو ضعيف هذان امامان من الائمة قال هكذا في رواية اجتهدا

انهما ثقات اما غيرهم فقالوا بانهم ليسوا بثقات - 00:15:08
الاولى حكم قول الامام اخبرني من لا يعني هي اخبرني الثقة ومن لا اتهمه قاربا وحتى مقولة الاخ لا اتهم دون اخبر المشاكل. احنا اذا اخبرنا الثقة لا نقبلها لا اتهم يعني اكثر تكون لدينا عليها مؤشرات - 00:15:22
لو قال نحو الشافعي اخبرني من لات فهو كقوله اخبرني الثقة بل هي ادنى منهم وقال الذهبي ليس بتوثيق لانه لانه نفي للتهمة وليس فيه تعرض لاتقانه ولا لانه حجة - 00:15:39
يعني لما يقول اخبرني الثقة امثل من قوله اخبرني من لا افهم قال ابن السبكي وهذا صحيح غير ان هذا اذا وقع من الشافعي على مسألة دينية فهي والتوفيق سواء في اصل الحجة - 00:15:59
قبل ايام شخص تقدمه في هذا الجامع اراد ان يصلي بالناس قدموا. فلما تقدم صاح بعضهم قال لا لا هذا شافعي ونحن فيهم. ارجعوه وفي بعض كتب الحنفية يقول لا يحق لنا ان نتزوج الشافعي - 00:16:16
هذا في ملتقى وان كان مذلولا فلا يزيد على ما ذكره الذهبي فمن ثم خالفناها في مثل الشافعي. اما من ليس مثله فالامر كما قال. قال الزركشي والعجب من اقتصاره على نقله عن الذهب - 00:16:33
مع ان طوائف من فحول اصحابنا صرحوا به منهم الصيرفي والماوردي والروياني الصيرفي مشهور من اصحاب الجهة الشافعي والماء وردي صاحب كتاب الحاوي في سبع وعشرين مجلد بحر منه. الرويان صاحب البحر المحيط. هذا لن يطبع لحد الان. ربما اذا طبع - 00:16:52
يبلغ اربعين مجلدا الثانية تعيين الثقة في قول مالك والشافعي تقول الان سيبدأ يبحث عن لما بحث اصلهم قال ابن عبد البر اذا قال مالك عن الثقة عن بكثير ابن عبد الله فالثقة مخربة ابن بكير - 00:17:14
واذا قال عن الثقة عن عمرو ابن شعيب فهو عبد الله ابن وهب. وقيل الزحلي وقال النسائي الذي يقول مالك في كتابه عبد الله ابن احمد وهو تلميذ مالك وليس شيخ الامام مالك - 00:17:32
وقال النسائي الذي يقول مالك في كتابه الثقة عن نوتيلا يشبه ان يكون عمرو بن الحارث وقال غير كل ما في كتاب مالك اخبرني من من لا اتهم من اهل العلم فهو الليث الانسان - 00:17:49
عليه ابن سعد كان امام اهل مصر وزار مالك واكرمه مالك فلما عاد ليث ابن سعد وصل مالكا بالف دينار ذهبي وكان لليث ابن سعد له بستان غلته من العام ثمانون الف درهم - 00:18:05
وكان ينفقها جميعها على طلاب العلم. وقال ابو الحسن الابري سمعت بعض اهل الحديث يقول اذا قال الشافعي اخبرنا الثقة عن ابن ابي ذر فهو ابن ابي زيد. اي اسماعيل ابن ابي هريرة - 00:18:20
واذا قال اخبرنا الثقة عن الليث ابن سعد فهو يحيى ابن حسان واذا قال اخبرنا الثقة عن الوليد ابن كثير فهو ابو اسامة حماد ابن اسامة. واذا قال اخبرنا الثقة عن الاوزاعي فهو عمرو ابن ابي سلمة. واذا قال - 00:18:37
اخبرنا الثقة عن ابن جريد فهو مسلم ابن خالد هذا اللي هو ضعيف مسلم ابن خالد الزنجي واذا قال اخبرنا ثقة عن صالح مولى التوأم فهو ابراهيم ابن ابي يحيى وهو متروك يعني ليس فقط - 00:18:52
ظعيف انه ظعيف جدا. ونقله غيره عن ابي حاتم الرازي. وقال شيخ الاسلام ابن حجر في رجال الاربعة له كتاب اسمه تعجيل المنفعة في رجال الائمة الاربعة وهذا الكتاب احنا تحدثنا يوم امس عن تهذيب الكمال - 00:19:05
وقلنا عدنا الكمال لعبد الغني المقدسي وعندنا تهريب الكمال للامام المزي وعندنا صدر من هاي الكتب ثلاثة كتب اكمال تدريب الكمال تذهيب تهريب الكمال تهذيب تهريب الجوال ثم نتج منها كتاب تقريب التهذيب. فتهذيب الكلام فيه الستة البخاري مسلم ابو داوود - 00:19:27
الترم للنسائي بالناجر. عندنا الامام ابو حنيفة لهم اسانيد مطبوعة والشافعي له مسند مطبوع واحمد ابن حنبل له مسند مطبوع الامام مالك له موضة مطلوب اذا نرجع الى الرجال المشتركين بين الكتب الستة وهنا موجودة - 00:19:47

لكن لدينا بعض الرجال في مسند الشافعي في موطأ الامام مالك في مساجد ابي حنيفة في مسند الامام احمد بن حنبل غير موجودين في الكتب الستة فجاء الحافظ ابن حجر الف كتاب سماه تعجيل المنفعة في رجال الائمة الاربعة - 00:20:08
وهو كتاب نفيس طيب. طبعا الدكتور بشار عوض معروف اراد ان يخدمه خدمة جيدة. واطلعت عليه بخطه في خدمة هذا الكتاب لما يأتي برأيه كان يخرج احاديث هذا الراوي من هذه المصنفات - 00:20:25
لكنه عجز عن اتمامه في رجال ماذا صنع في الاسم السيوفي؟ اختصر الاسم ما قال تعجيل منفعة في رجال في رجال اربعة اذا قال مالك عن الثقة عن عمرو بن شعيب ثقيل هو عمرو ابن الحارث او ابن لهيعة - 00:20:41
شوف هذا فتح باب جديد جدا يجعل لنا مؤشرات على هذه المقولة وعن الثقة عن بكير ابن الاشد قيل هو مخرمة ابن بكير وعن الثقة عن ابن عمر هو نافع كما في موطأ ابن القاسم - 00:21:02
ابن القاسم ايضا هذا طبعا طبعت جزء منه في دار الغرب الاسلامي واذا قال الشافعي عن الثقة عن ليث قيل قال القبيح ويحيى ابن حسان وعن الثقة عن اسامة ابن زيد هو ابراهيم ذبيح اللي هو متروك - 00:21:20
وعن ثقة عن حماية هو ابن علي اي اسماعيل ابن ابراهيم ابن مقسم الذي يقال له ابن علية وكان يحرم ان يقال له ابن علية والذهبي في سير اعلام النبلاء لما ذكر ابن علي وذكر انه كان يغضب من هذا قال هذه نزاقة - 00:21:38
والقضاء مع الذهب. وقد احسن ابن علي اذ انه لم يرتضي ان يقال له  لان الرجل اذا يعني ثبت زنا الام ينسب الى امهم فهذا صنيع حسن اما قول النبي ابن سمية - 00:22:01
او ابن ام مكتوم فهذا امر اخر له اسبابه وما يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم قد يخص له وعن الثقة عن معمر هو مطرف ابن مازن المقرب من ام عبد - 00:22:19
وعن الثقة عن الوليد ابن كثير هو ابو وسام وعن الثقة عن يحيى ابن ابي طالب لعله ابنه عبد الله ابن يحيى وعن الثقة عن يونس ابن عبيد عن الحسن هو ابن علي وعن الثقة عن الزهري وسفيان ابن عيين - 00:22:34
انتهى اي انتهى قول من قول الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة قال وروينا في مسند الشافعي عن الاصم قال سمعت الربيع يقول كان الشافعي اذا قال اخبرني لا اتهم يريد به ابراهيم ابن ابي يحيى - 00:22:48
وهو متروك كما قلنا واذا قال اخبرني الثقة يريد به يحيى بن حسان وقد روى الشافعي قال اخبرنا الثقة عن عبد الله ابن الحارث ان لم اكن سمعته من عبد الله بن حارث عن مالك - 00:23:04
ابني ان يزيد ابن قصي عن سعيد ابن سيد ان عمر وعثمان قضيا في المنطات بنصف دية موضحة طبعا انا لما حققت مسجد الشافعي كل واحدة فيها ابهام حاولت ان اتوصل من هذا المبهم عن طريق النظر في الاسانيد الاخرى. فبعضها تمكنت من معرفته والبعض الاخر لم اتمكن من معرفته - 00:23:17
قال الحافظ ابو الفضل الفلكي الرجل الذي لم يسمي الشافعي هو احمد ابن حنبل وهذا من ابعد ما يكون لانه لو كان احمد لوجدنا هذه في مسجد الامام احمد وفي تاريخ ابن عساكر قال عبد الله بن احمد كل شيء في كتاب الشافعي اخبرنا الثقة وهو عن ابي - 00:23:42
وقال شيخ الاسلام يوجد في كلام الشافعي اخبرني الثقة ان يحيى ابن ابي كثير متى توفي؟ مئة واثنين وثلاثين. ولدت متى ولد؟ ولد مئة واربعة وستين والشافعي لم يأخذ عن احد ممن ادرك يحيى ابن ابي كثير فيحتمل انه - 00:24:06
اراد بسنده عن يحيى قال وذكر عبد الله ابن احمد ان الشافعي اذا قال اخبرنا الثقة وذكر احدا من العراقيين فهو يعني اباه واذا روى العبد عمن سماه لم يكن تعديلا عند الاكثرين. يعني هذا مسألة لما يقول اخبر الفقير اخبر مماتهم - 00:24:24
لما عدنا راوي يروي عن راوي هل هذا تعديل من الراوي عن من روى عنه؟ يعني انا ما اروي عن ابي اليسر هل معناه انني اعدل ابو اليسر؟ الجواب لا - 00:24:45
هذا هو الصحيح قال واذا روى العدل عمن سماه لم يكن تعديلا عند الاكثرين. من اهل الحديث وغيرهم. وهو الصحيح هذا هو المختار

لجواز رواية العدل عن غير العدل فلم تتضمن روايته عنه تعديلا - 00:24:56
وقد روينا عن الشافعي انه قال حدثنا الحارث واشهد بالله انه كان كذابا حرف الاعور كان كذاب والشيعي بيقول حدثنا حرف وسفيان الثوري قال اتقوا فالرواية الراوي عن الراوي ليست تعديلا له - 00:25:18
ولا داعي لان نأتي بامثلة يعني هذا امر واضح جدا وروى الحاكم وغيره عن احمد بن حنبل انه رأى يحيى ابن معين وهو يكتب صحيفة معمر عن ابان عن انس فاذا اطلع عليه انسان كتم - 00:25:37
فقال له احمد تكتب صحيفة معمر عن ابان عن انس وتعلم انها موضوعة فلو قال لك قائل انت تتكلم في ابان ثم تكتب عن فقال يا ابا عبد الله اكتب هذه الصحيفة فاحفظها كلها. واعلم انها موظوعة - 00:25:54
حتى لا يجيء انسان فيجعل بدل اذان ثابتا ويرويها عن معمل. عن ثابت عن انس فاقول له كذبت انما هي معمر عن اباه اذا اهل الحديث كانوا يرون عن بعض الضعفاء لاجل ان يعرفوا - 00:26:12
وقيل هو تعديل هذا القول ضعيف من قال بان رواية الراوي عن من سماه تعليل له هذا قول ضعيف. الا وعلم حللوا هذا قالوا اذ لو علم فيه جرحا لذكره - 00:26:29
ولو لم يسره لكان غاشا في الدين قال السلفي وهذا خطأ لان الرواية تعريفا له والعدالة بالخبرة. الرواية فقط تعريفه. اما العدالة فلا تعرف الا بالخبرة والممارسة واجاب الخطيب بانه قد لا يعرف عدالته ولا جرحه. قد يأتي راوي يروح عن رأيه فلا يعرف عدالته من جرحه - 00:26:42
وقيل ان كان العدل الذي روى عنه لا يروي الا عن عدل كانت روايته تعديلا والا فلا. واختاره الاصوليون كالامدي وابن الحازم. يعني هناك عشر روايات قيل عنهم لا يرون الا عن فطر. يعني قالوا بان الامام احمد لا يروي الا انفقه. وقالوا بان الشيوخ ابي داوود كلهم ثقات حتى اني الفت بحثا - 00:27:11
شيوخ ابي داوود كلهم ثقات الحقيقة بين التنظير والتطوير. للشيخ محمد خلف سلامة بحث قبل عشر سنوات تقريبا بعنوان الرواة الذين لا يرون الا عن ثقة وعمل العالم وفتياه على حديث من نواه فليس حكما لان عالم من العلماء عمل بحديث ليس معنى انه قد حكم بصحة الحديث - 00:27:31
نعم ولا بتعديل رواتب لامكاني ان يكون ذلك منه احتياجا الامام احمد بن حنبل صلى مضى صلاة التساوي وهو يحكم على الحديث بانه لماذا صلى؟ صلى من باب الاحتياط او لدليل اخر وافق ذلك الخبر - 00:27:57
وصحح الامدي وغيره من الاصولين انه حكم بذلك. الاعمدة ليس محدث ولا من اهل الحديث. وهو رجل عالم اصولي فقط فمثل هذا لا يؤخذ منه ابدا فقال امام الحرمين امام الحرمين عالم غلب عليه الفقه وهو من اهل ماذا؟ من اهل الوجوه وكتابه نهاية المطلب - 00:28:18
من اوسع كتب الفقه. وقال امام الحرمين ان لم يكن في مساجد في الاحتياط وفرغ ابن تيمية بين ان يعمل به في الترغيب وغيره الصحيح في هذه المسألة قولا واحدا لا يعد عمل العالم بحديث تصحيحا له - 00:28:39
الامام احمد بن حنبل كما ذكرنا سئل عن تلبية الطير فقال لا يجوز تدلل القبر وسئل عن الخبر وقال الموضوع يقول ولا مخالفته له اين عالم حديث ما عمل به هل عدم عمله بالحديث تظعيف له في هذا الحديث؟ الجواب لا. ولا مخالفته له قدح منه في صحته - 00:28:59
ولا في رواتب لامكاني ان يكون ذلك لمانع من معارض او غيره وقد روى مالك حديث الخيار ولم يعمل به الامام مالك اورد حديث البيعان بالخيار في كتابه المؤقت وقال ليس عليه العمل عندنا حتى قال ابن ابي هرير ينبغي ان يستتاب مالك على الاسلام في رده هذا - 00:29:23
ولما اورد حديث ابي هريرة من نسي وهو صائم في اكله او شرب فليتم صومه قال ليس عليه عمل عندنا ليس تضعيفا له لكنه لم يعمل به لامر اجنبي اخر - 00:29:47

ولذا هو لما اورد الحديثين دلالة على انه يصحح يصحح الحديثين ولم يعمل به لعمل اهل المدينة بخلافه هو ظن ان اهل المدينة يعملون بخلافة ولما بحث العلماء وجدوا سبعة عشر مجتهدا من مجتهدي المدينة - 00:30:03
يعملون بحديث خيار المجلس ولم يكن ذلك قدحا في راويه ولم يكن ذاك قدحا في نافع او هو ليس فقط نافع. لكن رواية نافع عن ابن عمر في الموفق. وقد روى الخبر عن النبي - 00:30:20
واحد وعشرون راوية من الصحابة فالحديث مشهور يطلب من المتواتر حتى ان المنذري الف جزءا حديثيا في تخريج احاديث المسح على اه حديث البيعان بالخيار وقال ابن كثير في القسم الاول نظر - 00:30:37
اذا لم يكن في الباب غير ذلك في الحديث يعني ابن كثير اتاك برأي جديد قلنا لجنة في الباب الا غيره وعمل بها ولم يعمل به كأنهم وتعرض للاحتجاج في فتياه او حكمه او استشهد به عند العمل بمقتضاه - 00:30:57
قال العراقي والجواب انه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث. ان لا يكون ثم دليل اخر من قياس او اجماع ولا يلزم المفتي بس احنا متفقون - 00:31:14
على ان الماء الكثير اذا خالطته نجاسة فغيرت احد اوصافه الثلاثة جيت انا اجلس لا نستدل برواية تجديد ابن سعد الذي فيها ابناء طهور الا ان الا ان يعني الا ان يتغير لونه او طعمه او ريحه - 00:31:26
لا نعمل بهذا الحديث بزيادة رشيد انما نعمل بالاجماع اجمع العلماء على هذا ولا يلزم المفتي او الحاكم ان يذكر جميع ادلته بل ولا بعضها ولعل له دليلا اخر واستأنس بالحديث الوارد في الباب وربما - 00:31:44
من كان يرى العمل للضعيف تقديمه على القياس كما تقدم تنبيه امور لا تدل على صحة الحديث مما لا يدل على صحة الحديث ايضا كما ذكره اهل الاصول بموافقة الاجماع له على الاصح - 00:32:02
لما عدنا حديث والاجماع يدل على معناه ليس معناه ان الحديث صحيح بجواز ان يكون المستند غيره وباعتبار ان كل اجماع لابد ان يكون له مستند من نص فموافقته للاجماع ليس معناه ان الخبر صحيح - 00:32:18
لانه ربما المستمد شيء اخر وقيل يدل بعضهم قال يدل على صحته وكذلك بقاء خبر تتوفر الدواعي على ابطاله وقال الزيدي يدل يعني لو عندنا خبر دلة احنا لا عدنا خبر دلت الاشياء على ابطال هذا مما يعلى منها عدم صحة الخبر ان تدل - 00:32:38
دلائل على عدم صفحتكم يعني مثل قول ابي سفيان للنبي ازوجك ام حبيبة. الذلة الدلائل على بطلان لانه الثابت ان النبي قد تزوجها قبل هذا ومن الذي امهرها امهرها النجاشي - 00:32:59
وهكذا وافتراق العلماء مم. هكذا قال النووي وتجديد العقد لا يريد شرعا وهو يفتح باب المساس نعم وصراط العلماء بين متأول للحديث ومحتج به وقال ابن السمعاني وقوم يدل لتظمنه تلقيهم له بالقبول - 00:33:17
وادير الاحتمال انه تأوله على تقدير صحته فرضا لا على ثبوتها عنده. السادسة وهذه المسائل المهمة رواية  رواية مجهول العدالة ظاهرا وباطنا مع كونه معروف العين احنا عندنا الراوي معروف العين اذا راوي لا يروى عنه الا واحد جينا لغازي - 00:33:43
ووجدنا ابو اليسر يحدث الناس. من يروي عنه جدة فقط الشيخ يروي عنه؟ وبحثت ودورنا يمنى عنا هل نقبل؟ لا نقبله  لانه يعد المجهول لان عينه غير معروفة. لا تأتينا روايته الا من طريق واحد - 00:34:09
فهذا مجهول العين لو فرضنا يرون عنا ثلاثة او اربعة ولكن لا نعرف عدالته لا الظاهرة ولا الباطنة فقط او اللي يسألوا ما نعرف عنه اي شيء مجهولة عدالة الباطن - 00:34:27
ابو عيسى جاء وشفناه لحيته ما شاء الله قبل وعمامته لا يدعها ولحيتهم مخضوضة وثوبه الى نصف الساق ويصلي خمسة اوقات في المساجد واذا سلم الامام خشع وخضع وركع عيانته الظاهر لكن ما جربناه - 00:34:42
هذا يسمى مستور حتى نعرف عدالته الباطلة. فاذا عدنا مجهول العين الذي لا يرى عنه الا واحد مجهول العدالة الظاهر والباطن الذي لا نعرف شيء عن ظاهره ولا عن باطنه. مجهول العدالة باطنه هو الذي نعرف عينه - 00:35:02
ونعرف ظاهره لكننا لم نخبر باطنه بتجربة فبدأ هنا يبحث هذه المسألة الخطيرة المهمة التي يتلكأ فيها كثيرون قال السادسة من

المسائل رواية مجهول العدالة ظاهرا وباطنا. مع كونه معروف العين برواية عدلين. يعني يروي عنه اثنان فاكثر - 00:35:20
لكن ما يعرف عنه اي شي. لا تقبل عند الجماهير. يعني لا بد ان تعرف عينه لا بد ان يعرف ان يوثقها العلماء وقيل تقبل المطلقة وهذا ايمان ابن حبان الذي يقود الرواء يقبل الراوي الذي لم يعلن فيه جرح من عند الاصل - 00:35:43
ان الرافضات قالت لما ترجع الى كتاب الجرح والتعديل كان الاصل في الراوي انه لا يكون حتى يرد فيه التعديل وقيل ان كان ممن روى عنه فيهم من لا يروي عن غير عبد قبل والا لما ذكرنا يحيى ابن معين وذكرنا ابو داوود ذكرنا احمد بن حنبل ذكرنا - 00:36:04
وذكرنا شعبة هؤلاء لا يرون الا عندكم قالوا في مثلها لننظر اذا روى عنه راو ممن لا يروي الا عن ثقة نقبله حين ذلك فبدأ الان لما انتهى هذا من مجهول العدالة الظاهرة والباطلة مع ان عينه معروفة بدأ يبحث المستور اللي هو احنا رأيناه - 00:36:24
ورأينا عدالته الظاهرة وتطبيقه للاسلام وما لابس لا سوارات نسائية ولا قلادة انثوية انا هنا نسينا رواية الثقة في نزول الحال هنا واصبحت عدالة يعني هذا واحنا هذا حتى اذا روى عنه امثال هؤلاء - 00:36:46
واحد لابد ان تثبت لدينا عدالة الراوي لان امر الحديث امر دين في تداخل بين هذه والمسألة التي ليست تعديلا بالرأس احسنت جيد ورواية المستور وهو عدل الظاهر خفي الباطن يعني معنى احنا رأيناه - 00:37:06
طبعا احنا اللي رأيناه و جانا هذا الشخص بهذه الطريقة نقول عنه مستور بس اللي يجون ورانا بمئة سنة ما شافوا شي سموا سموا مجهول الحال حتى نعلم ان مجهود الحال تطلق للمتأخر. مجهول الحين المستور تطلق اللي شاهد الراوي - 00:37:30
اي مجهول للعدالة باطنه يعني هنا وجاءنا شخص من اهل الحديث وقال انا ارجو كذا وارجو كذا وارجو كذا وانا ادرسه انا احفظ وظاهرهن يعني هل نستطيع مباشرة ان نثق فيه - 00:37:50
ونسلمه مفاتيح هذا المكان ونثق بهم وهكذا لا بد ان نخبر عدالته الباطنة اي مجهول العدالة باطنا. يحتج بها بعض من رد الاول وهو قول بعض الشافعيين كسليم الرازي احد احد اصحاب الوجوه عند الشافعية سليم الرازي - 00:38:04
قال لان الاخبار مبني على حسن الظن بالرأوي. ولان راوية الاخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة قال في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر بخلاف الشهادة فانها تكون عند الحكام فلا يتعذر عليهم ذلك - 00:38:28
يقول الشهادة للحاكم راح يسأل بس هذا المتعذر قد يتعذر فيكفي عدالة الظهر قال الشيخ ابن الصلاح يشبه ان يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة - 00:38:47
في جماعة من الرواد تقادم العهد بهم وتعذرت خبرتهم باطلا نقول الرواتب يتقدموا يختلفون عن الرواتب الذين يتأخرون. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم يعني بس احنا عندنا مر عندنا حي اسحاق وابن عبد الله بن ابي طلحة - 00:39:00
عن حميدة عن كبشة وضع حالته معدة وضع حالته نفس هذا الحال لكن العلماء اغتفروا بعض الجهالة في هاتين لماذا؟ لانهم من المتقدمين. لان اسحاق معروف لما يروي عن حميدة حميدة من؟ زوجته - 00:39:21
ولما وهم من اصحاب القرون المتقدمة المشهود لها بالخيرية وهذا المتقدمون ليسوا في المدارس المتأخرة التي كثرت واتسعت وعرف افرادها وكذا صححه المصنف في شرح المهذب. اللي هو من النبوي في شرق المهلب اللي اسم شرح المهذب ما اسمه يا ابا اليسر - 00:39:40
كيف المهذب؟ المجموع والمهذب لمن؟ للشراء بمثابة عام ثلاث مئة وسبعة وهو كتاب نفيس سهل سلس طبع في خمسة مجلدات بطبعة جميلة واما مجهود العين وهو القسم الثالث من اقسام المجهول - 00:40:09
هذي لما راوي يتفضل بالرواية عنه راوي واحد. يعني مثل هذا ابو يسر يروى عنه هذا الشيخ ونقول كيف عدنا محدث وغازي عن تاب روحوا يدروا عني فقط واحد. لا نقول روايته - 00:40:27
فقد لا يقبله بعض من يقبل مجهود العدالة. ورده هو الصحيح الذي عليه اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم وقيل يقبل مطلقه وهو قول من لا يشترط في الراء معجزة عن الاسلام ولهذا ابن حبان يرحمه الله تعالى - 00:40:41

وقيل ان تفرد برواية عنه من لا يروي الا عن عدل كابن مهدي ويحيى بن سعيد واكتفينا بالتعديل بواحد قبل والا فلاح وقيل ان كان مشهورا في غير العلم بالزهدي او النجدة قبل والا فلا واختاره ابن عبدالبر. وقيل ان زكاه احد - 00:41:00
من الائمة من ائمة الجبح والتعليم مع رواية واحد عنه قبل والا فلا واختاره ابو الحسن ابن القطان وصححه شيخ الاسلام اي بن حجر ثم من روى عنه عدلان عينان شوف - 00:41:21
تعبنا ويسر بحثنا وجدنا الشيخ ثم من روى عنه عدلان عيناه يعني قال حدثنا ارتفعت جهالة عين نحتاج ان ترتفع جهالة حالك قال الخطيب الكفاية وغيرها المجهول عند اهل الحديث من تعرفه العلماء. من لم تعرفه العلماء - 00:41:37
ولم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا يعرف ولا يعرف حديثه الا من جهة راو واحد ثم قال واقل ما يرفع الجهاد عنه رواية اثنين مشهورين يعني حتى يكون معروف العين - 00:42:05
فاكثر اثنين مشهورين فاكثر عنه. وان لم يثبت له ذلك وان لم يثبت له بذلك حكم العدالة ونقل ابن عبد البر عن اهل الحديث نحوه ولفظه كما نقله ابن الصلاح في النوع السابع والاربعين كل من لم يرو عنه الا رجل واحد - 00:42:21
وهو عنده مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير حمل العلم كاشتار مال تيبني دينار من الزفر وعمرو بن معدي بالنجدة قال الشيخ ابن الصلاح ردا على الخطيب في ذلك وقد روى البخاري في صحيحه عن مرداس - 00:42:43
ابن مالك الاسلمي. وروى مسلم في صحيح عن ربيعة بن كعب الاسلمي. ولم يروي عنهما غير واحد وهو قيس ابن ابي حازم عن الاول وابو سلمة ابن عبد الرحمن عن الثاني وذلك مصير منهما الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد - 00:43:01
طبعا التمثيل بهذا غير صحيح لان من استدلوا بهم من رواة الصحيحين انه تفرد بعلم الروايات عن فلان وجد غير هؤلاء قد رووا عنهم والخلاف في ذلك متجه في الاكتفاء بتعديل واحد - 00:43:22
قال المصنف ردا على ابن الصلاح والصواب نقل الخطيب وقد نقله ايضا ابو مسعود ابراهيم بن محمد الدمشقي. ابو مسعود الدمشقي صاحب تقييد المهمل وتمييز المشكل ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة فانهما صحابيان مشهوران - 00:43:39
والصحابة كلهم عدول فلا يحتاج الى رفع الجهالة عنهم بتعدد الرواة قال العراقي هذا الذي قاله النووي متجه اذا ثبتت الصحبة عن هذين ولكن بقي الكلام في انه هل تثبت الصحبة برواية واحد عنه - 00:43:58
او لا تثبت الا برواية اثنين عنك وهو محل نظر واختلاف بين اهل العلم. والحق انه ان كان معروفا بذكره في الغزوات او فيمن وفد من الصحابة او نحو ذلك فانه تثبت صحبته - 00:44:14
وان لم يروا عنه الا راو واحد. ومرداس من اهل الشجرة وربيعة من اهل الصفة فلا يظرهما انفراد. راو واحد عن كل منهما على ان ذاك ليس بصواب بالنسبة الى ربيع فقد روى عنه ايضا نعيم المجمع - 00:44:31
وحنظلة بن علي وابو عمران الجمي قال وذكر المجزي والذهبي ان بغداد روى عنه ايضا زياد بن علاقه وهو وهم انما هو مرداس انما ذاك المرداس ابن عروة صحابي اخر. كما ذكره البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وابن مندر وابن عبد البر والطبراني - 00:44:48
وغيرهما ولا اعلم فيه خلاف طبعا التمثيل والاحتجاج برواية الصحيحين ان تفضل عنهم بالرواية الوحدانية لا يصح لان جميع الروايات في الصحيحين قد روى عنهم اكثر من راو واحد تنبيه الرواة الذي لم يروا عنه الا واحد وخرج لهم الشيخان - 00:45:06
قال العراق اذا مشينا على ما قاده النووي ان هذا لا يؤثر في الصحابة ورد عليه من خضج له البخاري ومسلم من غيرهم ولم يرو عنهم الا واحد قال وقد جمعتهم في جزء مفرد منهم عند البخاري. جويرية ابن قدامة تفرج عنها ابو جمرة نصر ابن عمران الظبي - 00:45:29
وزيد ابن رباح المدني فرد عنه مالك والوليد ابن عبد الرحمن الجارودي تفرج عنه ابنه المنذر وعند مسلم طبعا هؤلاء جميعا قد وجد من روى عنهم اكثر من واحد جابر ابن اسماعيل حضرمي تفرد عنه عبد الله ابن خباب صاحب المقصورة تفرج عنه عامر ابن سعد - 00:45:51
قال شيخ الاسلام اما جوهرية فالأرجح انه جاري يعم الاحنف صرح بذلك ابن ابي شيبة في مصنفه وجاري ابن قدامة صحابي شهير

وروى عنه الاحنف ابن قيس والحسن البصري اما زيد ابن رباح فقال لي ابو حاتم ما ارى بحديثه بأسا وقالت دار قطني وغير ثقة وقال ابن عبد البر ثقة مأمون وذكر ابن حبان في الثقات فانتفت عنه - 00:46:12

جهالة لتوثيق هؤلاء واما الوليد فوفقه الدار قطني وابن حبان واما جابر فوثقه ابن حبان واخرج له ابن خزيمة في صحيحه وقال انهم من احتجوا بهم. اما خباب فذكره جماعة في الصحابة - 00:46:34

اذا الصواب ان الراوي لابد ان يروي عنه اثنان. ولا يوجد في الصحيحين من تفرد بالرواية عنه فليس في الصحيحين المجهول وليس في الصحيحين رام ضعيف يوجد من في حفظهم شيء - 00:46:49

روى البخاري ومسلم عنهما انتقاء انتقيا من صحيح مسلم مثل اسماعيل ابن ابي ويل يقول الحافظ ابن حجر روينا في التاريخ الكبير للبخاري ان البخاري ذهب عند اسماعيل ابن ابي رويس فقال له اخرج احاديثك - 00:47:04

مروياتك فاعطاه نمرويات فقال اعطني هذا واعطني هذا واعطني هذا وسمعها انت قال من احاديث فالبخاري ومسلم قد يرويان عن بعظ من في حفظهم شيء. لكنهما ماذا يصنعان ينتقيان من احاديثهما - 00:47:19

من مما علم ان هذا الراوي لم يخطئ في تلكم الاحاديث هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان - 00:47:40